

الدرس السابع والأربعون | باب السلم | إبراهيم رفيق

إبراهيم رفيق الطويل

نسعى الى طلب العلوم وفهمها حتى تضيء بشمسمها ارواحنا للدين الدنيا جمعنا امرنا كي لا يضل عن الحضارة. ركينا باسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. احمده سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين. واصلني واسلم على المبعوث رحمة للعالمين. سيدنا وحبيبنا وقرة اعيننا - 00:00:00

وعلى الله وصحابه وسلم تسليماً كثيراً مباركاً الى يوم الدين. وصلنا ايها الاحبة في شرح كتاب المعاملات الى باب مهم من ابواب البيوع في الحقيقة لكنه بيع خاص. وهو بيع السلام. بيع السلم. ويسمى ايضاً ببيع السلف. يسمى السلم - 00:00:30 ويسمى السلف. وصورة هذا العقد ايها الاحبة. طبعاً نحن عرفتم الان المنهجية التي مشينا فيها في كتاب البيوع. ذكرنا في المبحث اول تعريف البيع ذكرنا اركان البيع ذكرنا شروط البيع. شروط البيع التي شرعها الشارع سبحانه. في المبحث الثاني او بالفصل - 00:00:50

كان الكلام عن الشروط في البيع التي يشرطها احد المتعاقدين على الآخر. الفصل الثالث كان في الكلام عن الخيار المتاح اه لكل من البائع المشتري خيار المجلس الشرطي الغبن للتسليس العيب اه تخbir الثمن الاختلاف. اه الفصل الذي يليه تكلمنا فيه عن ماذا؟ عن مسألة خاصة في - 00:01:10

اه متى يجوز للمشتري ان يتصرف في المبيع؟ وعرفنا ان المبيع ينقسم الى مكيل موزون مزروع معدود وما بيع والرؤبة المتقدمة قلنا هذه الستة لا يجوز ان يتصرف فيها المشتري حتى يقبحها ما سواها يجوز ان يتصرف فيه قبل ان - 00:01:30 يقبحه بيعه او رهنه او هبته. ثم عرفنا ما هي الطرق قبض المبيع كيف يقبح المبيع؟ اذا كان مكيلاً كيف يقبح؟ اذا كان موزوناً كيف يقبح اذا كان ليس من الماكينات ولا الموزونات ولا المزروعات ولا المعدودات كان مثلاً من المنقولات مثل السيارات. اه اذا كان ممن يتناول اذا - 00:01:50

انا مثل العقار كيف يقبح العقار الاشياء التي لا تنقل. عرفنا هذا بالتفاصيل. وختمنا بذلك الاقالة. ثم انتقلنا بعد ذلك الى اه باب جديد من ابواب البيوع والربا فعرفنا ربا الفضل وربا النسبة بالتفصيل تختمنا كتاب الربا انتقلنا بعد ذلك الى كتاب بيع الاصول والثمار - 00:02:10

فذكرنا اه احكام اه بيع الاصول والثمار وعرفنا ان الاصول يقصدون بها ما هي؟ ما هي الاصول الارض والدار والشجر والعبيد. قلنا هذا الذي يقصدونه بالاصول. فعرفنا احكام بيع هذه الامور الاربعة في الدرس الماضي - 00:02:30

ثم اه عرفنا احكام بيع الثمار. عرفنا متى يجوز بيع الثمار. اه قلنا لا يجوز بيع الثمار حتى يbedo صلاحها. وقل الا في صور ثلاثة يجوز بيعها قبل غدو الصلاة. ما هي السور الثلاث؟ من يتذكرة؟ ما هي الصور الثلاث التي يجوز فيها بيع الثمار؟ قبل بدء صلاحه - 00:02:50

ممتاز ان يبيع الثمار لمن يملك الشجر الاصل. الحالة الثانية بيع ما حصل. احسنت ان يبيع الثمرة مع الشجرة نفسها الحالة الثالثة احسنت ان يبيعها بشرط القطع في الحال ان كان منتفعاً بها اذا قطعت في الحال وليس مشاعر - 00:03:10

بين البائع وبين شريك اخر له. هذا ذكرنا ايها الاحبة علينا بالمراجعة. خاصة كتاب البيوت تفاصيل جديدة. معلومات على اكتراكم اظن قليل قلة التعامل مع هذه القضايا فيحتاج الى مراجعة اول باول. ونسأل الله ان يعيننا على ازالحلقات اول باول كذلك. طيب - 00:03:30

اليوم نبدأ باذن الله في عقد جديد وهو عقد السلام. وهو من انواع البيوع لكنه صفة وهيئة معينة لذلك يفردونه في باب خاص ما هو السلم؟ السلم تعريفه ايها الاحبة ابتداء هو عقد على موصوف في الذمة. عقد على ماذا - 00:03:50

على موصوف في الذمة يعني السلعة التي تم العقد عليها مش موجودة ابداً معدومة. معدومة ليست فقط غائبة عن مجلس العقد. بل تكون ماذا معدومة بعد ستة اشهر بعد سبعة اشهر توجد. اذا هو عقد على موصوف في الذمة بثمن يدفع - 00:04:10 معجلاً في مجلس العقد. هذا هو عقد السلام. عكس الصورة الان ما هو المنشور عند الناس؟ ان السلعة تكون هي الموجودة الان والثمن هو الذي يكون مؤجلاً. هذا نسميه بيع تقسيط ما شابه ذلك. الان عقد السلام بالعكس السلعة هي المعدومة في المستقبل - 00:04:30 توجد والثمن هو المعجل الذي يدفع في مجلس العقد. واضحة سورة السلام كمفهوم؟ اذا عندنا سلعة غير موجودة مثل ذلك رجل عنده مثلاً زيتون مشهور جداً يخرج زيت مميز. الان الزيت - 00:04:50

في العادة متى يستخرج في اي شهر؟ في شهر تسعه في شهر عشرة فانا مثلاً في شهر اطعنعش اتي لها المزارع اقول له خذ هذي الف دينار تعطيني بها في شهر عشرة ستة نكهات زيت في شهر عشرة الان في شهر ماد اطعنعش او في شهر واحد - 00:05:10 ادفع له الف دينار معجلة في مجلس العقد يجب ان يكون الثمن في مجلس العقد. اقول له تعطيني في شهر عشرة القادم ست ركاترت هذا يسمى عقد سلام. هل الزيت موجود الان ولا معدوم؟ الزيت معدوم في شهر عشرة. طيب ما حكمة هذا العقد؟ ما هي الحكمة من - 00:05:30

الحكمة هي مراعاة حال المشتري وحال البائع. احياناً البائع يكون فقيراً لا يوجد عنده سيولة. يحتاج الى ان يصرف على شجر الزيتون ان يرعاه بالماء ان يقلمه ان يسقيه. لا يوجد عنده مال. فالشريعة راحت هذه الحكمة. يوجد مشتري عنده مال وهذا المشتري راغب في - 00:05:50

او في زيت هذا الشجر فحتى يعني نسهل على الطرفين نقول للمشتري ادفع مالاً معجلاً لهذا المزارع يستثمر هذا المال في سقي هذا الذي في سقي هذا الزيتون في تقبيله في اصلاح شأنه. وانت ايها المشتري عندما يأتي هذا الزيت صالح باذن الله ستأخذ - 00:06:10

تحقق من البائع تراكات من الزيت الذي تحبه وترغب به. فهذا فيه ملاحظة لحال البائع والمشتري. هذه حكمة عقد السلام الان هل له شروط؟ نعم عقد السلام ايها الاحبة له شروط زائدة على شروط السبعة في عقد البيع الان - 00:06:30 البيع له شروط سبعة ما هي؟ التراضي ان يكون جائز التصرف ان يكون مالاً ان يكون مالكاً للعين او مأودداً له فيها ان يكون ماذا يقدر على تسليمه ان يكون المبيع معلوماً برؤية او صفة تكفي في سنة. وان يكون الثمن معلوماً. هذه شروط سبعة. هذه الشروط موجودة في - 00:06:50

السلام يجب ان تتوفر في السلام في الجملة. ولكن هناك شروط زائدة كذلك يجب توفرها في السلام. لانه هو عقد خاص على صورة خاصة فيشترون له خاصة ما هي هذه الشروط؟ قال المصنف رحمة الله تعالى ويصبح السلام بسبعة شروط. اذا هناك شروط البيع سبعة والسلام له كذلك - 00:07:10

اذا كم شرط للسلام يا شيخ؟ اربع عشر شرط. شروط العقد السبعة الاصلية وشروط سبعة جديدة. ما هي هذه الشروط؟ اولاً الشرط الاول ان يكون في بما يمكن ضبط صفاته كمكين ونحوه. اذا ليست كل السلع تقبل السلام. ليست كل السلع - 00:07:30 تقبل السلب. السلع التي تقبل السلام هي السلع التي يمكن ان نضبط صفاتها. هي السلع التي يمكن ان نضبط صفاتها وامثلتها المكينات مثل البر مثل الشعير مثل القمح مثل التمر الماء الموزونات - 00:07:50

قال ونحوه مثل نحو المكي الموزون. مثل ماذا الموزون؟ المعادن بشكل عام المعادن هي من قبيل الموزون. حديد نحاس رصاص ذهب فضة وما شابه ذلك. طيب اه ايش عندنا كذلك؟ طبعاً الذهب والفضة لها تفصيل خاص. ايها الاحبة يعني لا تشمل ولها تفصيل خاص - 00:08:10

في المذهب لا يصح ان يكون هناك ذهب نقد ذهبي مقابل سلم في فضة او ذهب. قال دعوه في محله. المهم اه كذلك اذا قلنا المكينات

الموزونات المزروعات مثل ماذا؟ مثل اقمشة. اقمشة تقول مثلا اريدك عندك قماش لما يأتيك مثلا اه قماش من - 00:08:30

الهندي يأتي القماش من اي دولة مشهورة بالقماش من تركيا في شهر عشرة اريد منك تعطيني مثلا عشرة متر خمسة عشر متر وخذ هذا مال معجل. هذا المزروع المعدود اه المعدود فيه تفصيل اذا ذكرنا المكيلات الموزونات المزروعات المعدودات يعني الاشياء التي بطبيعتها ان تؤخذ عدا مثل الفواكه. اه - 00:08:50

على نوعين نقول بشكل عام. هناك معدودات احجامها تتفاوت. يعني حتى صاحي تأخذها بالعد لكن احجامها تتفاوت. مثل يقولون الفواكه التي تؤخذ بالعد كالرمان والسفرجل وما شابه ذلك. لا يمكن انك تعمل عقد سلام فتقول له بدبي عشر حبات رمان في شهر عشرة. القادم - 00:09:10

او في شهر اه اتناس القادم. لانه الرمان يتفاوت حجمه. يتفاوت حجمه فلا يمكن انك تضبط لا والله بدها خمسة انش. يعني مش راح انك تضع له حد معين لشكل حبة الرمان. اه حجامة تتفاوت. كذلك اي معدود فيها الاحبة تتفاوت. لا يصح. اذا كان المعدود - 00:09:30

لا يتتفاوت يعني يمكن ان يضبط بصفات وبالتحديد والان هذا كثير في الالات المعاصرة مثلا الطناجر الان ايه الاحبة عندما نلاحظ في المذهب في المذهب عندما يتكلم عن الاواني والضناجر واشياء يعتبرها اشياء لا يمكن ان تضبط. يقول لا يجوز ان تسلم في الاواني - 00:09:50

والطناجر والباريق لانها لا يمكن ان تضبط. هذا في الحقيقة يعني طالب العلم لا يستعجل في الافتاء. هو يتكلمون عن ماذا؟ عن عصورهم عصري ما عندهم الات دقية يضع فيها غرض قالب محدد كل طنجرة تأتي عندهم هذه الالات تصنع يدويا وفعليا نعم عندما تصنع الالة - 00:10:10

يدويا يعني ربما الة تصلح بالشكل الدقيق الة ربما لا تأتي معك بدقة فالاواني في عصورهم في عصور المصنفين متتفاوت في لا يمكن ان تضبطها بصفات محددة لان التصنيع كان يدويا ليس صناعيا في الوقت المعاصر. اما لو اتيت للوقت المعاصر - 00:10:30
الالات الان هناك ماكينات دقية تخرج تخرج لك الالة مثل اختها بالملبي. لا يوجد فيها ابدا اي فرق. وهذا في الحقيقة فيصعب ان نقول انه لا يصلح السلام فيه. يصعب ان نقول انه لا يصلح السلفي حتى على المذهب. لانهم ما ضابطهم العام؟ انت اذا فهمت العلة تستطيع ان - 00:10:50

وخرج عن النوازل المعاصرة. العلة ما هي؟ ان تكون يمكن ضبطها. الان هل الاواني في الوقت المعاصر يمكن ضبطها؟ في الحقيقة يظهر لي انه يمكن ضبطها بجانب كبير جدا فمثل هذه الاواني التي يمكن ضبطها لو يعني اسلمت في عدد منها قلت اريد اه خمسة طناجر كما يقولون في - 00:11:10

او خمسة صدور او ما شابه ذلك في تأتي بها في شهر عشرة القادم او في شهر اتناس القادم ما لا يوجد مشكلة. وان كان بالعد. فليس المعدود بذلكه لا - 00:11:30

يجوز السلام فيما نقول المعدود ان كان مما يختلف حجمه ولا يمكن ضبطه فهذا لا يصح السلام فيه كحبات الرمان كما قلنا والسفرجل والفواكه بشكل عام اذا كان المعدود مما يمكن ضبط صفاته كما قلنا كالاواني في العصر الحاضر فهذا يجوز السلام فيه. مثلا مما لا يجوز - 00:11:40

السلام في الاشياء التي تصنع من اخلاق. الاشياء التي تصنع من ماذا؟ من اخلاقية بطبيعتها ممزوجة من مجموعة من الاخلاق بعض مثل ماذا عندنا مثلا في الوقت المعاصر؟ نعم؟ لا لا مش هذا اقصد به. اشياء هي بطبيعتها تصنع من اخلاق. احيانا قد يكون - 00:12:00

الخلط غير مقصود هذا ما في مشكلة. مثل الالجين الجبن عندما نكسه في عرفنا نضع معه مثلا اشياء حتى يصلح منها يقول مع مستك ومعه ملح هذا خلط غير مقصود ما عندنا مشكلة فيه. لكن هناك بعض الاطعمة يكون خلطها مقصود في عملية الانتاج. تخلط تأتي باكثر - 00:12:20

من مزيج هذا المزيج تخلطه مع بعضه البعض فيخرج لك طعام محدد. الان هذه الاطعمة والاشياء التي هي مزيج يقولون هذه كذلك لا يصلح فيها لماذا؟ لانه قد لا يكون هناك دقة في وضع الامزجة احياناً يزيد من هذا الشيء واحياناً يقلل الذي يخلط احياناً يكثر بحسب ماذا؟ بحسب - 00:12:40

ما يأتي في يده فيقولون ما صنع من امزجة وخلطها كذلك لا يصلح السلام فيه. اذا باختصار اه الضابط الاول او الشرط الاول ان تكون السلعة التي تريد فيها يمكن ضبطها بماذا يا ابو ياسين؟ بالصفات. يمكن ان تضبط بدقة وهذا انزلته المكيلات. هذه تضبط بدقة الموزونات مزروعات وما كان يمكن - 00:13:00

ضبطه من المعدودات او غيرها كذلك لا اشكال فيه. المهم ان يصلح لضبط الصفات. يأتي الى الشرط الثاني قال وذكر جنس ونوع وكل وصف يختلف به غالباً وحداثة وقدم. الان اذا الشرط الاول ان تكون السلعة يمكن ان تضبط. الشرط الثاني ان تذكر الصفات التي ستبططها - 00:13:20

انت يمكن تعقد على سلعة يمكن ان تضبط لكنك لا تضبطها هذه المشكلة لا تذكر الصفات. لا يصلح. فاذا اشتريت مكيناً اذا اشتريت موزوناً لابد تبين الصفات تماماً التي تريد. ايها البائع ان تبيّنها لهذا الرجل. وانظروا ماذا قال؟ قال وذكر جنس ونوع وكل وصف - 00:13:40

يختلفوا هذا قيد يختلف به الثمن غالباً. فمثلاً انا بعت تمر بالسلام لابد اذكر الجنس ما هو النوع؟ تمر مثلاً ما هو النوع؟ قال ولو ايش النوع؟ سكريبني ما شابه ذلك تحديد نوع التمر لان التمر مختلف. فاذا تحديد الجنس تمر تحدد - 00:14:00

النوع تقول تمر سكري قال ثم تحديد كذلك كل وصف يختلف به الثمن غالباً. مثل ماذا؟ تقول والله تمر سكري من مثلاً في القصيم في غرب بلاد الحرمين. ولشرقاً في شرق بلاد - 00:14:20

مثلاً لانه التمر السكري الذي يؤخذ من هذه المنطقة سعره مختلف عن السكر الذي يؤخذ مثلاً من تبوك ولا من تيما عرفتم بذلك لابد ان تذكر اذا البلد الذي ستأخذ منه هذا التمر لانه السعر مختلف هو قال لك يجب ان تذكر كل وصف يختلف به - 00:14:40

فالسكري من القصيم سعره مختلف عن السكر الذي يؤخذ من منطقة اخرى. الزيتون الزيتون الذي يؤخذ مثلاً من الشمال الاردن ليس سعره مثلاً من الزيتون الذي يؤخذ من الجنوب قد يكون الشمال افضل. فلا بد تقول زيتون مثلاً نوعية محددة ما اعرف عن انواع الزيتون ايش في انواع - 00:15:00

ايها؟ كفارات. كفارات مثلاً من شمال الاردن. اريدتها ما يريد من الجنوب. لهذا يجب ان تذكره قبل ان تجري عقد السلام. اذا لابد اذا ذكر جنس والنوع وكل وصف يختلف به ثمنه غالباً. ان كان اه الثمن لا يختلف بذكر هذا الوصف او عدم ذكره ما في اشكال. يعني بعض الاوصاف - 00:15:20

حقيقة جداً ذكرت او لم تذكر لا تؤثر في ثمن السلعة. فمثل هذه الاوصاف لو لم تذكر في اثناء العقد ما عندنا فيها مشكلة. اما الوصف الذي يختلف به الثمن لابد من ذكره. وكذلك مثلاً الحداثة والقدم. هذا من عطف الخاص على العام. هذا من الاوصاف - 00:15:40

التي يختلف بها الزمن غالباً تأتيني بتامر هذه السنة ولا بتامر آسنة قديمة او ما شابه ذلك هذا يختلف. فاذا وصفت شيئاً حديثاً ليس كما تصف شيئاً قديماً اكيد سعر الحديث دائمًا يكون مرتفع فيجب ان تحدد هل هو حديث او قديم؟ اذا هذا - 00:16:00

يعني الضابط الثاني في الجملة ان تذكر الجنس والنوع وكل وصف يختلف به الثمن غالباً. هذا الضابط الثاني. طيب الشرطة بتاعنا افضل. نعم. هذى فيها اشكال والله يا شيخ. هذى فيها اشكال كبير عندنا في المذهب هل يصح بيع الشقة التي على المخطط - 00:16:20

ولا لا يصح خاصة يعني ان الدقة فيها انت شايف الوقت المعاصر يمكن يقول لك شيء ولا يأتي به يمكن يصف لك ايه بباء يعني يقول لك افعل لك مثلاً اه تدفئة مركزية تجد الامر خلاف يقول لك اضع اسمنت تجد الاسمنت ليس بالكمية فمثل هذه الامور لا يمكن ضبطها في الحقيقة - 00:16:40

ففيها اشكالية حتى تخريجها على المذهب في اشكالية ولكن كثير من المعاصرین يفتون بجوازه لا يمكن ضبطها صعب. في

الحقيقة يعني لا يمكن ضبطها بالدقة يعني تقول له ضع هذه الكمية من الاسمين ضع هذه الكمية. ما في احد يأتي - 00:17:00
بهذه الصيغة يعني. عرفت انت في النهاية اه يعني تكون يعني ما زال هناك نوع من الابهام. يبقى هناك نوع من الابهام. لذلك الافضل في الحقيقة ان يشتري الانسان الشقة - 00:17:20

هذه الشقة بهذه الصفات تريدها ولا لا تريدها؟ الان كثير من المعاصرين يسيرون على جواز بيع الشقة على المخطط. وان كانت معدومة وتدفع الثمن معجلة تخريجها على المذهب على هذه القواعد التي نقولها في اشكال. اذا استطعت ان تأتي لي بضابط محدد ان شقة يمكن ان تضبطها بالصفات - 00:17:30
الحقيقة بحيث لا يختلف البائع والمشتري. انا قلت هيك لا انت قلت هيك او ما شابه ذلك يمكن اتفق معك. اذا لم نستطع ان نصل الى حل - 00:17:50

فالافضل والاوسع للانسان ان يذهب ويشتري الشقة موجودة حتى لانق في هذه الاشكالية. طيب اه الصفة الثالثة قالوا وذكر قدره ذكر القدر معلوم مثلا تريد خمسة كيلو ستة كيلو سبعة كيلو لابد تحديد القدر اليه كذلك؟ اشتريت موزون خمسة كيلو غرام ستة كيلو غرام - 00:18:00

اشتريت مزروع عشرة اقمصة يعني عشرة اذرع اطنعشر ذرة لابد ان تحديد القدر. فلا يصلح الابهام والله اريد منك كمية من التمر لا يصلح كمية من التمر لانه سنختلف. اريد منك كم ذراع من القماش ولا تنقص هذا لا يصلح لاننا سنختلف. اذا لابد من تحديد القدر هذا هو الشرط - 00:18:20

الثالث. وانظروا ماذا ضبط قال في القدر. قال ولا يصح في مكين وزنا وعكسه. ما معنى هذا الكلام؟ يعني اذا كانت السلعة من ان تباع بالكيل مثل القمح مثل الشعير مثل البر. لا يجوز ان تشتريها وزنا - 00:18:40
يعني تقول له اريد منك خمسة كيلو غرام تمر. لا يصنع المذهب. لماذا؟ لان التمر يباع بماذا؟ بالكيل والكيلو غرام وما شابه ذلك من الوحدات وزن فلانا يصلح وكذلك العكس اشياء تباع بالوزن مثل الحديد النحاس الرصاص خمسة رطل ستة رطل اريد رطلين - 00:19:00

هذا يباع بماذا بالوزن؟ لا يصح ان تبيع الحديد بالكيل. خمسة كيلوات حديد. اريد ستة كيلو اه نحاس. اهذا لا يصلح. هكذا المذهب.
هناك رواية اخرى حقيقة في المذهب تقول يجوز ان يباع المكيل وزنا ويجوز ان يباع الوزن كيلا. ما عندنا مشكلة - 00:19:20
يعني في باب الربا نعم انا مع المذهب لا يختلف. المكيد يبقى على الكيل والموزون يبقى على الوزن لانه يحدث اشكال في التفاضل. اما هنا يعني ما رأيكم ايهما الاحبة؟ ما المانع من ان نبيع الكيل وزنه؟ المذهب يقول لا يجوز ان تبيع - 00:19:40
كайн وزن يعني كما قلنا الشعير كيف يباع بالكيل؟ كي؟ طبعا الكيل انت تعرفون الكيل بهذا الصاع او ما شابه ذلك فلا يجوز لك ان تبيع البر مثلا بالوزن تقول اضعه على الميزان لا تحدد اريد عشرة اصع من البر. عشرة اصع من مثلا القمح او - 00:20:00
الشعير لا يجوز ان تقول اريد منه وزنا. يقولون لان هذا فيه تلاعب بالمعيار الذي كان عليه شرعا. ايام نحن قلنا المكيال مكيال وللمدينة والوزن وزن اهل مكة. لكن هناك رواية اخرى في المذهب وهي في الحقيقة رواية قوية. رواية قوية وذهب اليها المالكية والشافعية - 00:20:20

المالكية والشافعية عليها انه لا اشكال في بيع المكين وزنا لانه في النهاية انضبط. في النهاية انا قلت له اريد بيع في الكيل في الاصل لكن لو بعته وزنا اريد منه مثلا خمسة كيلو غرام. في النهاية انت ضبطته بالوزن وان كانت يعني هو في الاصل مكين. وهنا - 00:20:40

لا يوجد محظور الربا حتى تقول عليك ان تلتزم بالمكين لا يوجد محظور الربا. وفي الحقيقة يعني هذه مسألة تحتمل ولا نشدد فيها ولكن نحن كما قلنا المذهب عندنا لا يجوز. هذا المذهب. تقليل المذهب ان المكيل تباعه بالكيل. والموزون تباعه بماذا؟ بالوزن ولا - 00:21:00

يجوز التخالف في المعيار الذي عليه السلعة. لا يجوز ان تختلف في المعيار فتباع المكيل وزنه الموزون كيلا. طيب الشرط الرابع ماذا

قال يلا الشيخ ابو ابراهيم ايش قال؟ حتى يصححوا. قال وذكر اجل معلوم كشهر. هذا هو الشرط الرابع. الان ايها الاحبة عقد
السلامة - 00:21:20

انت فهمتم فكرته ايش فكرة ابو ياسين؟ انه السلعة دائما تكون مؤجلة. اليك كذلك؟ طب هل يصلح يا ابا ياسين ان يكون الاجل
يقول خلص جيب لي اياها بعد فترة اريد منك زيت بعد فترة؟ اه ما بنفع لانه لو قال لي احضر لي زيت بعد اه بضع - 00:21:40
يعني بعدها بضعة من الشهور او بعد بضعة من الشهور هل يصح؟ ايش البعض من الشهور؟ البعض من الثالث الى التسعة يعني ما ما
اعرف متى ساتيك بهذا التمر او متى ساتيك بهذا الزيت؟ وهذا مظنة لوقوع خلاف بين البائع والمشتري. طبعا ايها الاحبة انا دائمًا
اريدك ان تكون ملاحظا - 00:22:00

لي من المقصود من هذه الشروط. طالب العلم اذا اراد ان يفهم المسائل في المعاملات عليه ان ينظر في ملحوظها ومقصدها. لماذا
الفقهاء شرطوا الشروط السبعة في السلام ما مقصدهم من هذا؟ ايوه رفع الخلاف بين المتعاقدين. الشريعة ايها الاحبة انا جاءت
بقيود في كتاب المعاملات - 00:22:20

وفي الانكحة حتى ترفع اي خلاف يمكن ان يحدث بين العاقدين. فوضعت لك شروط محددة هذه الشروط تحسم الخلاف وانما يقع
النزاع للأسف في الوقت المعاصر بين الناس لما اخلوا بهذه الشروط. واصبح كل شخص على هواء. ياشيخ مش داعي نتشدد في هذا
الشر. مشي هذا الشرط - 00:22:40

يعني هذى الامور هيئه عندما وقع التساؤل في الشروط الشرعية نشأت الخصومات والمنازعات في المحاكم. بينما لو اتبعنا شرع الله
سبحانه وتعالى واتبعنا في كتب العقود في تسجيلها في التوثيق في ضبط الصفات لو اتبعنا كل شيء كما جاء في الشرع ستقل
الخلافات بشكل كبير جدا - 00:23:00

ولن نجد هذه المنازعات والخصومات بين الناس. فاذا دائمًا الشروط التي يذكرها الفقهاء الهدف منها اما منع امر ربوى او شيء في حق
الله سبحانه وتعالى واما رفع للخصومة والنزاع بين الناس. وهذا عليك ان تلاحظه. فقوله وذكر اجل معلوم. اذا عندما قال وذكر -
00:23:20

اذا من شروط عقد السلام ان تكون السلعة مؤجلة. هذا اول شيء نفهمه. اذا كانت السلعة حالة لا يجوز عقد السلام. اقول خذ هذا المال
وائتي لي بعد آآ مثلا اريد منك الان تعطيني من ثمر هذه الشجرة. نزل الان منها. هذا عقد سلام - 00:23:40
ادفع له المال في العقد واقول هذه الشجرة اريد منها الان خمسة او ساق من التمر. هذا ليس عقد صنم لا يصح باطل عقد السلام. لا
يجوز ان تجري عقد السلام على سلعة - 00:24:00

حاضرة في مجلس العقد. تزيد تشتريه؟ اشتريها يعني بعقد اخر. اشتريها اشتري هذه السلعة بعقد اخر لكن لا تعمل عقد سنة لاحظوا
كثير من الناس يقول لك فقط اختلفت الصيغة؟ نعم اختلفت الصيغة. عقد الصنم له شروطه. تزيد تشترى سلعة حاضرة؟ اشتري بعقد
اخر. اشتري بعقد البيع - 00:24:10

لماذا تذهب الى عقد صنم؟ ما المعنى انت تتلاعب بالشرع؟ الشرع جعل عقد السلام على سلعة مؤجلة. لماذا تشترى سلعة حالها بعقد
هي قضية تلاعب؟ لا اشتري هذه السلعة بعقد بيع حقيقي من دون حاجة الى عقد السلام. اذا لابد اذا في عقد السلام ان يكون هناك
اجل. وكذلك لابد ان - 00:24:30

هذا الاجل له وقع في الثمن. يعني ايها الاحبة لا يصلح كذلك اجل قريب جدا. يعني خذ هذا المال واحضر لي سلعة بعد نصف ساعة
يقول لك انا وضعت اجل بس نصف ساعة هذا اجل لا عبرة له لا يسمى في عرفنا اجلا لا نقول السلعة مؤجلة والله اثنيني خلص
بالسلعة غدا انا ادفع لك - 00:24:50

الآن والجوال انا اليوم غير متفرغ تأتي به غدا وخلاص هذا عقد سلام بيني وبينك هذا لا يصلح نعم هذا عقد جائز لكن عقد بيع لا
يسمى عقد سلام. هذا عقد بيع. يجوز عقده لكن لا يسمى عقد سلام. فلا يجوز ان تجريه على ان - 00:25:10
انه عقد سلام. فلو قلت اسلمتك في هذا الجوال الى غد نقول عند الحنابلة العقد باطل. لانه الى غد غد هذا لا وقع له اجل

قصير. لابد يكون اجل له قيمة تقول لي شهر الى شهرين الى ثلاثة اشهر. نعم هذا الاجل هو الذي له وقت - [00:25:30](#)
في الثمن حتى يعني نصح لك هذا العقد. اذا قال لابد اذا تكون هناك اجل واجل له وقع في الثمن اجل له قيمة في عرف الناس. قال ولكن يكون معلوم، يكون ماذا؟ معلوما محددا ان يكون معلوما محددا - [00:25:50](#)

شهره مثلًا قال طيب لو مثلًا بعض الناس يقول لك آآ الجنبي الى مثلًا اريد السلعة وقت الحصاد ما رأيكم هذه جملة وقت الحصاد تعتبر تحديد؟ نعم؟ يعني لو قال وقت الحصى مثلًا طب وقت الحصاد ربما يختلف ممكن شخص يحصد اول الشهر ويمكن شخص يحصد اخر الشهر فيأتي المشتري - [00:26:10](#)

على البائع يقول انا اريد ارجاء وقت الحصاد. فالبائع هنا سيقول للمشتري ماشي جاء وقت الحصاد لكن انا وقت الحصاد عندي اخر الشهر. ممكن اذا هي للخلاف كذلك. نعم. حتى عند الحلق يعني كلمة عند الحصاد او عند اشتداد الحب او عند بدو الصلاح عبارة مطاطة كما يقولون كذلك - [00:26:40](#)

ليست عبارة دقيقة لانه حتى المزارع يفترض ينشط اليوم يكسر غدا عنده سفرة ما عنده سفرة فيمكن يحدث خلاف ونحن نريد ان نحسن تماما. لذلك يقولون فلا يصح اجل ذا قرب او حال نوع الى اشتداد الحب. فلا يستعدنا في المذهب اجل آآ يعني هكذا حتى ولو كانت مدة - [00:27:00](#)

تقريبية تقول لي الى وقت الحصاد او الى وقت اشتداد الحب هذا لا يصلح لابد من التحديد. تقول في بداية شهر تسعه خلص حتى تلزم البائع ان الحصان قد سيكون بداية شهر تسعه حتى اسلم هذا الشخص. اما دائمًا الامر ايها الاحبة متى ما كان فيها عدم وضوح بين المتعاقدين. وان قالوا لان مختلف يا شيخ - [00:27:20](#)

والله يا شيخ وجدت هذا في اسئلة الناس يقول لك لان مختلف الامور واضحة بعد شهر شهرين تجدهما مختلفين. انا قلت لك لا في البداية لا ان تقع صلاة النهاية لا فلان - [00:27:40](#)

بس البداية فلانة وتحدد الخلاف على امور تافهة لكن لو التزمنا بالشرع خلاص حدد موعد في النهاية اول شهر عشرة انتهى الامر. هذا معلوم. اما ترك الامر بتقريب كذلك لا يصلح. اذا وذكر اجل معلوم كشهر. الشرط الخامس قال وان يوجد غالبا في محله. محله ايش نوعا منه - [00:27:50](#)

مشتقات يا شيخ. حل يحل محل لماذا؟ لأن المضارع على وزن كنا قبل قليل درس صرف فلابد نطبق حل في المكان يحل مضارعها على وزن ماذا؟ يفعل اذا كان المضارع على وزن يفعل من الصحيح اذا كان فعلا صحيحا. مضارعه على وزن يفعل فان اسم المكان منه على مفعول. اذا لاحظوا لماذا قال - [00:28:10](#)

محله وهذا الطالب يطبق اثناء القراءة ما تعلمه في اللغة. طيب ان يوجد غالبا في محله. ما معنى هذا ما معنى ان يجدوا غالبا في محله؟ تفضل يا شيخ. يعني هذه السلعة التي انت عقدت عليها توجد في محلها. يعني انت تقول هل يصلح يا شيخ ابو ياسين؟ شخص يقول - [00:28:40](#)

اريد منك عنب في شهر اطعنعش القادم؟ ما هو هذا ما بنفعش لانه شهر اطعنعش بس من ايمتى تخرج عنب؟ شهر اطعنعش ما في عندنا عنب العنب يخرج في شهر - [00:29:00](#)

ماذا؟ سبعة في شهر ثمانية عندنا عنب لكن الاردن هل فيها علب في شهر اطعنعش؟ اذا لا يوجد هذا الثمر في محل يعني في الوقت الذي وجعلتم الحلول فيه هم قالوا نريد منك اي الف دينار واعطني عنب في شهر اطعنعش القادم. هل العنب يوجد في شهر اطعنعش عندنا - [00:29:10](#)

هذه السلعة لا توجد في وقت حلولها اذا ما لا يصح هذا العقد. شخص يريد ثمرة تخرج في الصيف يريد لها في فصل الشتاء. او ثمرة تخرج في الشتاء يجعل موعده في فصل الصيف لا يصح السلام هذا. لأن السلعة المعقودة عليها اشترط وقت الحلول في غير محلها. انت تشترط على العنب في - [00:29:30](#)

العنب وفي التمر في وقت مجيء التمر وليس في وقت لا يوجد فيه تمر ولا يوجد فيه عنب عند الناس. لا لا اقصد مع المحل الزمان

شيخ. هذى محل شيخ اسم مكان واسم زمان. انت لو حضرت معنا ابو ياسين عرفت. هذه هنا المراد بها اسم زمان يعني في وقت

حلوله - 00:29:50

وهو تسعه الان اذا جاء وقت الحلول واذا جاء وقت الحلول المشتري مخير اما كله يعني اذا ما قبضت يقول للبائع اما يقول اعطي
الثمن خلص ما اريد لانك انت ما وفيت لي او ينتظر او يننتظر - 00:30:10

انت تقول ممکن السلعة تتلف خلاص اذا تلفت السلعة المشتري يأخذ ثمنه زعل ما صار في مطار لا هو تأخذ على الصلاح يأخذ على
الصفات التي اشتطرطها. ما وجد بالصفاء لذلك قلنا لماذا قلنا يجب ضبط الصفات؟ حتى لا يختلف. انا قلت لك اريد زيت نوع كذا
- 00:30:40

المعروف الجودة على هذه الصفة. ما اتيت بهذه الصفات التي اشتطرطناها انتهى الامر تماما. انتهى الامر تماما. لذلك نبه الشيخ على
قضية هم يقولون ايها الحاجة طبعا على خلاف رأي ابن تيمية وابن القيم هم يقولون عقد السلام على خلاف القواعد الشرعية. القاعدة
الشرعية - 00:31:00

ان يكون الثمن هو المؤجل والسلعة حاضرة. اما ان يكون السلعة هي المؤجلة يكون هذا على خلاف القاعدة وانما جوز حاجة اصل
الحاجة التي ذكرتها لك انه الاصل نعم انه ما يكون السلعة غائبة ومعدومة. لكن لانه اصلا عقد على معدوم ونحن ذكرنا من شروط عقد
البيع ايها الحاجة ان تكون - 00:31:20

السلعة نوعا ما موجودة اقل ما فيها. اما اما ان تكون السلعة معدومة تماما. هذا الاصل على خلاف الصورة الحقيقة التي عليها عقد
البيع. لكن لماذا مع ان العقد على معدوم حاجة الناس. حاجة الناس وهذا ما يعلم به الفقهاء والاصوليون والمقاصدين. يقولون عقد
السلام على خلاف القواعد - 00:31:40

لكنه جوز حاجة الناس. طبعا ابن تيمية ابن القيم له رأي لانه على الحقيقة وليس لكن بغض النظر. جمهور الفقهاء على انه على حاجة
الناس جوز. للامر الذي تكلمت لانه فعلا في كثير من الاحيان يمكن يحدث نزاع يمكن يحدث الجودة لا تكون هي مظنة لكن لما
الشريعة رأت ان الناس اصطلحوا على هذا الامر ولا يصلح حالهم الا به - 00:32:00

وقدم النبي شوف الحديث. قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم في الشمار. السنة والستين فقال من اسلم في كيد فليسلف.
او من اسلم في ثمن او في شيء وليسلم في - 00:32:20

معلومات ووزن معلوم الى اجر معلوم. لما رأى النبي صلى الله عليه وسلم الناس استقرروا على هذا الامر وحاجتهم اليه واضحة. ترى
الحاجة واضحة ان المزارع ما عنده مال يكمل. طب رح تلت - 00:32:30

وانا مشتري احب زراعات هذا المزارع. فاذا اتفقت المصالح هناك التقاء في المصالح فنجوزه. كونه في بعض الاحيان يمكن لا تخرج
الجودة المناسب مثل هذه الامور لها حل يعني نحلها. نقول خلاص ما وجدت الصفات التي تحتاج اليها او التي ترغب بها خذ مالك
وانتهى الامر. يستطيع - 00:32:40

البائع الان ان يبيع سلعته لغيرك. وانت الان ساعدته في المال. هذه هي الصورة وهذه نظرة الفقهاء للمسألة. طيب انظروا ماذا قال؟
وان يوجد غالبا في في محله. طيب كذلك شيخ طلال انا قلت للشيخ وقت التسليم. كذلك يدخل مكان التسليم. انا هذا لا خطر يدخل
مكان التسليم - 00:33:00

تربي والله اريد شيخ تامر من منطقة اه اسكندرافية. طب هل هذا موضع فيه هذا الشجر؟ يعني اريد في شهر مثلا في الوقت الذي
يأتي فيه التمر لكن المحل الذي اشتطرط منه التمر لا يوجد فيه تمر. هل يجوز انه يشترط تمر على اريد منك عشرة او ساخ -
00:33:20

تمر ولا عشرة كيلو او عشرة تنكات زيت من منطقة اريدها من منطقة طب هذه المنطقة اصلا لا يزرع فيها الزيتون هل يصح هذا
العقد؟ لا يصح اللي هي تشمل حقيقة وقت التسليم ومكان التسليم ان يوجد غالبا في محله يعني في وقت تسليمه ان يكون موجودا
وفي المكان ان يكون كذلك - 00:33:40

كان يوجد هذا الثمر الذي اسلمت فيه في المكان الذي تريده منه. اما ثمر لا يخرج في مكان تريده منه ثمر تريده المشاق على الناس.
انظروا قال ان تعذر يعني نحن لازم قال الشيخ نحن الان اجرينا العقد وجاء شهر عشرة اتيت لقبض الزيت منه فلما اتيت لقبض الزيت
قال - 00:34:00

والله ياشيخ انه الزيت لسا الشجر سبحان الله هذي العام اه لم ينضج في شهر عشرة. ما نضج في شهر عشرة. لذلك قال فان يعني
تعذر قبض السلعة في الوقت الذي تم تحديده وفي الاجل الذي تم تحديده. ما استطعنا ان نقبض المشتري. ماذايحدث - 00:34:20
قال فان تعذر او بعضه يمكن ان يتعدى الجميع ويمكن ان يتعدى البعض استطاع ان يقبضه البعض وما استطاع ان يقبضه البعض
الآخر. قال فان تعذر او بعضه صبر اما انه المشتري يختار الصبر يقول خلاص اصبر ما عندي مشكلة او اخذ رأسه ما له او اخذ رأس
مالى - 00:34:40

طيب وليس له ايها الاحبة ها لاحظوا ليس له ان يأخذ شيء اخر. لذلك نص على رأس ما له حتى يتبه ان ففي هذا العقد جاء حديث انه
من اسلم في شيء فلا يأخذ الا ما اسلم فيه او رأس ما له. مش يقول للبائع خلص ما وجدت عندك ثمر خلص اعطيوني زيت مكانه. لا
يصلح لا - 00:35:00

خلص انت اسلمت في ماذ؟ في التمر تبقى على التمر. تعذر نقول لك اصبر او خذ رأس المال. اما ان تأخذ شيء اخر غير هذا الثمر
الذى اسلمت فيه او رأس المال لا يجوز فانت بين حلين اما الصبر واما اخذ رأس المال. طيب الشرط السادس قال وقبض الثمن قبل -
00:35:20

التفرق وقبض الثمن قبل التفرق. ما معنى هذا ايها الاحبة؟ اي وان يكون الثمن في مجلس العقد لا يصلح ان يكون الثمن مؤجلا. ليش
ما يصلح ان يكون الثمن مؤجل؟ احسنت حتى ما يصلح بايعدين بدين يعني لا الثمن موجود. ولا السلعة موجودة هذا بيع دين بدين
واجمع العلماء - 00:35:40

حرمة بيع الدين بالدين. ايوة اذا قبضوا بعض الثمن. قال له خذ هذه الف دينار وبقي لك مثلا الف في الذمة. نصح
العقد في الالف المدفوعة فقط. والالف التي لم تدفع العقد فيها باطل. فما قابل الالف من - 00:36:00
هو الذي يقبض وما لم يدفعه في مجلس العقد فان العقد يفسخ في حقه فنفرق فنفصل ما دفعه هو الذي يصح فيه العقد وما لم
يدفعه العقد فيه باطل. حاليا فريق - 00:36:20

ممکن يعطيك شيء بديل عن هل في المسألة قضية قضية حلال وفرامل هي قضية حلال اذا كان عقد سلم قضية حلال وحرام. اذا
كان العقد بينك وبين عقد سلم قضية حلال وحرام - 00:36:40

لا يجوز انه يصرفها الى غيره ابدا. خلص السلام انت اسلمت شيخ فيه سلعة هذه السلعة هي التي في ذمتك من البائع. هي التي
تقبض منها. جاء الوقت ولم تقبضها لا يجوز لك ان تأخذ سلعة اخرى. شيختنا - 00:37:00
حتى لو تراضيا للنص للحاج. طب ما الحديث فيه ضعف لكن الحنابلة عليه من اسههم فيه شيئا فلا يأخذ الا ما اسلم فيه او رأس ما له.
قال هذا المجد في المنتخب هذا دليل على انه لا يجوز ان يصرف الى غيره. لا يريد ان يصرف الى غيره. حتى نسير ايها الاحبة. قال
وقبض الثمن قبل التفرق العقد الشرط - 00:37:20

السابع والأخير وان يسلم في ماذ؟ في الذمة. وهذا اصل عقد السلم. يعني هذه فكرة عقد السلام. ان يكون المسلم فيه في ماذ؟ في
ذمة البائع ليس موجودا هل يجوز ان يسلم في شيء كما قلنا موجود في المجلس؟ والله اريد ان اسلم في هذا الجوال لا يصح لذلك
انظروا قال وان يسلم في الذمة فلا يصح - 00:37:40

بعين يعني عين حاضرة في مجلس العقد هذا لا يسمى سلام هذا يسمى بيع. فلا يجوز ان تعمل عليه عقد سند. فلا يصح في عينه ولا
ثمرة شجرة معينة ولا ثمرة شجرة معينة لا في عين واضحة. لماذا لا يصح في ثمن شجرة معينة؟ والله ياشيخ اريد منك زيتون في
شهر عشرة من هذه - 00:38:00

نظرة بعينها. احسنت لانه عندما تحصر الامر جدا في شجرة بعينها. يعني هو عقد السلم خلاف القاعدة. ونحن جوزناه ومشينا الامور

زي ما يقولوا. فعندما تحصر انت الامر في شجرة بعينها. طب احتمال كبير انه هذه الشجرة بحد ذاتها لا تثمر او يخرج ثمرها رديء -

00:38:20

لكن الاشجار الاخرى في البستان تعوض عنها فانت لا تحصر البائع وتشدد عليه في زاوية محددة هذه الشجرة بعينها. لا انت تقول له من مزارعك خلص من المزارع شجرة ماتت شجرة لم تؤتي اكلها. في شجر اخر يعوض عنها. لذلك لابد يقول ان يكون المسلم فيه في

الذمة - 00:38:40

منصور الا يكون في الذمة ان يكون في عين حاضرة او ان يحصر المشتري البائع في شجرة بعينها. فهنا هذا يعتبر باطل لانه تا لا شرط لم يسلم في الذمة. اذا ايها الاحبة هذه هي الشروط السبعة لعقد السلام. واضحة؟ ولا في اشكال؟ واضحة فيما يظهر لي. طيب.

الآن اين يجب - 00:39:00

فقال ويجب الوفاء موضع العقد ان لم يشرط في غيره. جاء وقت الوفاء اين يجب ان او ما هو المكان الذي يجب ان يأتي بباب السلعة للمشتري. الان هل يجب هل من شروط عقد السلام ان ينصها على المكان؟ نحن ذكرنا سبعة شروط - 00:39:20

صحيح هل من الشروط السبعة ان ينص البائع والمشتري على المكان الذي سيتم فيه تسليم السلعة؟ ما ذكرنا. اذا نقول اصالتنا اصالة لا يشترط ذكر المكان. فاذا لم ينص على المكان في مجلس العقد عند التعاقد بينهما فانه يجب التسليم - 00:39:40

اين؟ في مكان العقد يعني عندما يأتي الزيت في شهر عشرة يجب ان تسلمه في مين؟ في مجلس العقد. المجلس الذي تم فيه العقل. طيب اذا البيع والمشتري كتبوا في العقد لا ويشترط ان يسلم السلعة في المكان الفلاني. اه نعم هنا نلتزم بالشرط. اذا اشترط -

00:40:00

محددا نلتزم بماذا؟ بالشرط. اذا لم يشترطا وتم العقد على الاطلاق فنقول المكان الذي يجب فيه التسليم هو مكان العقد. هذا الاصل قالوا اذا كان ها اذا كان المحل الذي اجري فيه العقد لا يمكن ان يتم تسليم السلعة فيه. هنا نزيد شرطا ثامنا على - 00:40:20

على السلام وهو ان ينصا على مكان التسليم. مثال ذلك. اثنان كانوا في سفينة في عرض البحر. يسولفوا في الطريق قال شيخ انت ايش عندك؟ قال عندي مزارع زيت والله الحمد لله اشتغل ما شاء الله عندك زيت. من هنا من هنا تعاطي قال خلص اريد منك زيت ان شاء الله. في شهر عشرة القادم. وخذ هذه - 00:40:40

الف دينار. الان لم ينصها على مكان التسليم. الاصل اذا اطلق كما قلنا اين يكن مكان التسليم؟ في مكان العقد. هل يمكن يستأجر السفينة ويأتي في نص البحر ويشرمه الزيت هذا لا يعقل. اه اذا كان مكان التسليم لا يمكن ان يسلم فيه السلعة فيجب ان ينصاها. هنا نقول لهذين العاقدين - 00:41:00

اشترتني مجانا هذا الشرط ثامنا اصبح شرطا ثامنا عليكم ان تنص على المكان. كذلك لو كان في صحراء لو كان في برية من البراري يقولون هذه اماكن لا يصلح ان تسلم فيها السلع. فيجب ان ينصها على مكان التسليم. اذا ويجب الوفاء موضع العقد ان لم يشرط في غيره هذا كما قلنا ان كان - 00:41:20

صالحا للتسليم. اما ان لم يكن المكان صالحا للتسليم فيجب ان ينصا على موضع التسليم ابتداء. طيب الان سيختم يقول ولا يصح بيع مسلم فيه قبله قبضه. سيتكلم عن مسألة التصرف في المسلم فيه. هل يجوز - 00:41:40

اشتري ان يتصرف آآ في المسلم فيه يعني في السلعة التي يريدها اسلم فيها قبل ان يقبضها المشتري يعني مثلا انا كما قلت اريد من الشيخ احمد آآ ست نكات زاد في شهر عشرة الان قبل ان يأتي شهر عشرة - 00:42:00

اقول للشيخ سليمان ترى شيخ انا اشتريت ست نكهات زيت في شهر عشرة تشتريها مني قال ابشر لا ودفع الشيخ سليمان الاموال. طب انا الان كمشتري انا لم اقبض نكهات نزلت من احمد اصلا. هل يجوز لي ان ابيعها؟ لا يجوز. فلا يصح للمشتري ان يتصرف في السلعة التي اسلم فيها قبل ان - 00:42:20

ان يقبضها لاننا لا ندرى اصالة. هل عندما يأتي الموعد ستكون السلعة موجودة ولا لا؟ يمكن تلف يمكن لا ينتج الشجر. لذلك قال ولا حبيع مسلم فيه يعني السلعة التي اسلمت فيها قبل قبضه لا يصح لانك لا تدرى. قال ولا الحوالة به - 00:42:40

ايش معنى ولا الحوالة؟ لاحظوا ايها الاجبة في سورة المسألة. انا الان مشتري والشيخ احمد باع. قلت للشيخ احمد ست نكهات زيت منك في شهر عشرة. الان جاء شهر عشرة اجت الشيخ احمد. الشيخ احمد قال ترى يا شيخ ما عندي انا سنت نكهات زيت. لكن انا اريد -

00:43:00

من سليمان ست نكهات زيت اريد من الشيخ سليمان ست نكهات زيت. فاحولك الان هي فعليا المسلم فيه دين على احمد علي ان يسدده لي اليه كذلك؟ شهر عشرة احالني بهذا الدين على سليمان احالني بالمسلم فيه بالدين الذي عليه على سليمان -
00:43:20

هل يجوز هذا؟ لا يجوز. فهذا معنى الحال به. لا يجوز للبائع ان يحيل المشتري بالمسلم فيه على غير فيقول البائع للمشتري ترى انا ما عندي الان احيلك انا اريد من سليمان ستة ما كان زيد خلص خذ ستة نكهات زيت عوضا عن الستة نكهات التي تريدها مني -

00:43:40

هذا لا يصح. ايضا المشتري والبيع. نعم؟ المشتري والبيع انظر ولا الحوالة به. قال انظر الثانية قال ولا عليه. ما معنى ولا عليه؟ هذى المشتري. هاي صورة المشتري. المشتري الان انا كمشتري اريد كما قلنا من الشيخ احمد ستة نkehates زيت. صحيح -
00:44:00

هناك شخص الان عملت عقد سنة بيني وبين احمد اعطيته الف دينار وقلت له في شهر عشرة اريد منك ست مكانتزة. الان هناك شخص هناك شخص يريدي مني انا نكهات زيت. فايش اجل هذا الشخص؟ اقول ترى اسمع انا عقدت عقد سلام مع الشيخ احمد في شهر عشرة اخذ منه ست نكهات زيت. انت تريد -
00:44:20

مني ستة مكانت خلص احيلك على ماذا؟ على المسلم فيه الذي في ذمة احمد. وضحت الصورة الثانية؟ اذا في الاولى الحوالة به هذا يكون البائع هو الذي يحيل المشتري على غيره في المسلم فيه. في الصورة الثانية العكس. المشتري يحيل اي -
00:44:40

يريد منه شيئا على البائع حتى يقبض المسلم فيه منه. وهذا لا يصح وهذا لا يصح. هذه سورة الحوالة به عليه. انظروا ماذا قال. نعم. ايش قصدك بس في السنة؟ لا -
00:45:00

معنا عقد الحوالة سنبين احكام عقد الحوالة بالتفاصيل. لكن في مثل هذه الحالة لما يكون الشيء غير موجود عند المشتري معدوم. عرفت؟ الاصل وعند الشخص الآخر معدوم كذلك لا يجوز ان تحيل. هذا هو المقصود. لانه هنا المسلم فيه انتم لاحظتم هو معدوم اصلا. يعني لا هو عند المشتري ولا هو -
00:45:20

وعند البائع فعلى ماذا تحيل؟ له عند المشتري ولا هو عند البائع. وكذلك يعني السلم له خصوصية زائدة على غيره في هذه المسألة يعني هم الحنابلة اعتمدوا على هذا الحديث. من اسلم في شيء فلا يأخذ الا ما اسلم فيه او رأس ما له. والحديث الآخر من اسلم في شيء فلا يصرفه الى غيره -
00:45:40

هذان الحديثان هما عليهما مدار هذه القواعد. انه خلص عقد السلام. عندك سلعة يا بتقبضها هي بتتخاذ راس مالك. لا تتصرف في هذه السلعة لا تعمل حواله ولا عليها حتى انظروا ماذا قال بعدها. قال ولا اخذ رهن وكفيل به. انظروا الى اين التجديد؟ اتباعا للحديث. لا يجوز للمشتري. انا الان اعطيت -
00:46:00

احمد الف دينار كنت في شهر عشرة اريد تنكبات الزيت. لا يجوز ان اقول لاحمد ترى جيب لي كفيل. انك ستؤدي التنكبات او اعطييني رهن. انك ستؤدي لا ذلك ها هذا خاص بعد السلام. لماذا عقد السلام خاصة؟ قالوا لان عندنا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم من اسلف سلفا -
00:46:20

فلا يشرط على صاحبه غير قضائه. عند ابو نص ايش هو؟ من اسلف سلفا فلا يشرط على صاحبه غير قضائه فلا يجوز لك ان تشترط اي شرط اخر على البائع اريد رهنا اريدك اريد مثلا آآ كفيلا قالوا لا يصح ان يشترط لماذا -
00:46:40

لو شئت لماذا لا يجوز ان يشترط؟ تقول لنص الحديث انتهى الامر. جاء نص الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم من اسلف سلفا فلا يشهد على صاحبه غير اذا لا يجوز انا كمشتري ان اشرط على احمد الا القضاء. اشرط عليه رهن اشرط عليه كفيل لا يصح. طبعا هذه الرواية المعتمدة في المذهب. هناك رواية اخرى لانه يجوز -
00:47:00

يشترط الرهن والكفيل وهذه الرواية يعني اساسها في الحديث ما يظهر لي والله اعلم انها على ضعف الحديث. والحديث الذي

استدلوا به حديث ضعيف من حيث السند ولكن المذهب المعتمد عدم جواز الرهن والكفيل قال ولا اخذ ايش ختم غيره عنه. ما معنى
ولا احد غيره عنه؟ هذا بينته. انه اذا جاء وقت التسليم - 00:47:20

لا يجوز لك تأخذ من احمد ولا ستنا كاس زيت اريد منك تمر مقابلها. هنا لا يصح. طيب. الان ترى بس عقد السلم اليوم لا يصح انا
مجهز للضمان هذا ما نتهي الكتاب ايش هو سنوات مديدة؟ نعم؟ واحنا المشكلة لو حابب - 00:47:40

التوسيع لاني ما اريد ان اتجاوز عن نقطة وهي غير واضحة. يعني هو ليس المقصود يعني ان نقطع الكتاب واكثر من المقصود ان نفهم
الفقه - 00:48:00